



مصلحة الجمارك
قطاع النظم والإجراءات



الإدارة المركزية
للسياسات والإجراءات الجمركية
الإدارة العامة للسياسات والإجراءات
إدارة البحوث الفنية ودعم القطاعات

منشور إستيراد
رقم (١٠) لسنة ٢٠١٧ م

بالاتلاع على :-

* قانون قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ ولائحة التنفيذية والصادرة بالقرار الوزاري رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٦ وتعديلاتهما.

* قانون الاستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ ولائحة التنفيذية والصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتهما.

والحاق ب :-

* منشور استيراد رقابي رقم ٢٨ لسنة ٢٠١٦ .

بناء على :-

* التوصيات التي اسفرت عنها ورشة العمل المنعقدة بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٢٢ بقطاع التخطيط الاستراتيجي بحضور اساتذه من كلية الهندسة بجامعة الاسكندرية وممثلين لكبري الشركات المتخصصة في إنتاج السيارات والموافق عليها من السيد الاستاذ / رئيس المصلحة .

* كتاب السيد الاستاذ / رئيس الادارة المركزية لدعم البرامج رقم ٣١٨ بتاريخ ٢٠١٧/٣/١٣ بشأن قيام بعض مستوردي سيارات النقل المستعملة بالتعديل بالمحاور وعدد العجلات بغرض زيادة حمولة السيارة ويلجأون إلى مصلحة الجمارك لاصدار ملحق لاطار المرور .

يراعي اتباع ما يلي بكل دقة ،،،

* عدم إختصاص الجمارك في حالة تعديل عدد العجلات بالمحاور بعد الإفراج الجمركي عنها وأن يكون الإختصاص في ذلك على إدارات المرور المختصة وكذلك هيئة الطرق والكباري .

للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة

رئيس الإدارة المركزية
للسياسات والإجراءات الجمركية

السيد حسني السيد

مدير عام الإدارة العامة
للسياسات والإجراءات الجمركية

السيد حسني السيد

الإسكندرية في ١٩ جماد آخر ١٤٣٨ هـ
الموافق : ١٨ مارس ٢٠١٧

السيد الاستاذ/